



محكمة قطر الدولية  
ومركز تسوية المنازعات  
QATAR INTERNATIONAL COURT  
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،  
أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: OIC (F) 24 [2024]

لدى مركز قطر للمال  
المحكمة المدنية والتجارية  
الدائرة الابتدائية

التاريخ: 5 يونيو 2024

بشأن التوجيه الإجرائي رقم 1 لسنة 2024 (أوامر منع التقاضي) في ما يتعلق بشركة أمبيربيرج ليمنتد  
والسيد رودولفز فايس

#### الأمر القضائي

1. صدر أمر منع التقاضي على النحو المنصوص عليه في التوجيه الإجرائي رقم 1 لسنة 2024 (أوامر منع التقاضي) (يشار إليه بـ "التوجيه الإجرائي") ضد شركة أمبيربيرج ليمنتد والسيد رودولفز فايس (يشار إليهما بـ "المدعى عليهما").

#### الحكم

1. أحال رئيس قلم المحكمة هذه القضية إلى الرئيس عملاً بالفقرة 5 من التوجيه الإجرائي.

2. تم تعييني من قبل الرئيس للنظر في هذه القضية كما هو منصوص عليه في الفقرة 6 من التوجيه الإجرائي.

3. أنا مقتنع بما يلي:

i. أن المدعى عليهما قد قدّما أكثر من طلبين، سواء كمقّم للطلب أو شريك، وأعلنت المحكمة أنهما "لا يستندان إلى أساس قانوني على الإطلاق" أو يتضمنان كلمات لها المعنى نفسه كما هو منصوص عليه في البند (1) من الفقرة 7 من التوجيه الإجرائي.

ii. أنه من المعقول في كل الظروف، من وجهة نظري، إصدار أمر منع التقاضي في ما يتعلق بالمدعى عليهما.

4. لذلك، قررت إصدار هذا الأمر.

5. ينجم عن الأمر، في ظل غياب إذن من الرئيس أو القاضي المعين، عدم جواز لأي من المدعى عليهما القيام بما يلي:

i. تقديم أي مطالبات أو طلبات جديدة،

ii. ولا تقديم أي طلبات ضمن المطالبات القائمة،

لمدة سنتين من تاريخ صدور هذا الحكم.

صدر عن المحكمة،



القاضي فريترز براند، القاضي المعين

التمثيل القانوني

ترافع المدعى عليهما بالأصالة عن نفسيهما.